أسئلة مهمة في حياة المسلم - ما حكم النذر ؟

نهى صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال : ( إنه لا يأتي بخير ) مسلم . هذا إذا كان النذر خالصا لله ، أما إذا كان النذر لغير الله كمن ينذر لقبر أو ولي ؛ فإنه نذر محرم لا يجوز ، ولا يجوز الوفاء به .

منقول مختصرا من أحكام تهم المسلم